الحقوق المالية للمطلقة
في
قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا

ميسزيري بين سيتيريس
قطب مصطفى سانو

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا للنشر
IIUM Press

الحقوق المالية للمطلقة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا
ميسزيري بين سيتيريس
قطب مصطفى سانو
IIUM
Press

الحقوق المالية للمطلقة
في
قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا

استهدف هذا الكتاب تسليط الضّوء على الحقوق الماليّة للمطلقة في الفقه الإسلاميّ وقوانين الأسرة الإسلامية الماليزيّة بالدّراسة والتّحليل الموضوعيّ لقضاياها مع مقارنتها بالفقه الإسلاميّ. حيثُ قد تمّ فيه تناول آراء الفقهاء، وما ورد في قوانين الأسرة الإسلامية حول حقوق المرأة المطلقة في المتعة، والنفقة، ونفقة العدة، والنفقة الزوجيّة المؤجّلة، والمهر المؤجّل، كما عُني هذا الكتاب بتناول موضوع حقّ المرأة المطلقة في المطالبة بحقها في الأموال المكتسبة أثناء فترة قيام الزوجيّة مع الأخذ في الاعتبار أن تقنين هذه القوانين هو اجتهاد لا يخلو من إعادة النظر؛ وخاصّةً في بعض موادّها وفقراتها التي تتعلق بموضوع الدّراسة. ومن خلال هذا الكتاب تبين أن مواد قانون الأسرة مستمدة من الشّريعة الإسلاميّة الغرّاء، ولكن يوجد اختلاف بين قوانين الأسرة الإسلاميّة المطبّقة في الولايات الماليزيّة مثل: الاختلاف حول أسباب سقوط نفقة العِدة، وحقّ السّكنى للمطلقة، وهنا يرى الباحثان ضرورة إعادة النّظر فيها. ومن القضايا التي عالجها الباحثان المطالبة بإعادة النظر في التّعريفات التي وضعتها هذه القوانين للعِدة، المتعة، المهر، الأموال المكتسبة أثناء فترة الزّوجيّة، وناقشا مسألة تحديد المهر في بعض الولايات، وأثر تسبب الزّوجة في وقوع الطلاق وحدوث الفرقة بينهما. وأخيرًا تضمن هذا الكتاب جملةً من التّوصيات من أهمها الدّعوة إلى ضرورة إصدار تشريع بعض الأحكام المتعلقة بكيفية تحديد مقدار متعة المرأة المطلقة، وبيان حالات استحقاق المطلقة للمتعة، وبيان أنواع المطلقات اللاتي من حقهن المطالبة بنفقة العِدة، والمطالبة بإصدار تشريع ينصّ صراحةً على حقّ المطلقة في نفقة الزّوجيّة المؤجّلة، وإيضاح الأسباب التي تستحق الزّوجة بموجبها المطالبة بالمهر المسمّى ومتى تستحق نصف المهر، وكذلك ينبغي توحيد تشريعات الأسرة وقوانينها المعمول بها في مختلف الولايات الماليزيّة في قانون وتشريع موحّد يطبّق في جميع الولايات، ومن هنا يتم تلافي الخلافات بين هذه القوانين، ويتم تحقيق العدالة بتطبيق هذه القوانين.

ميسزيري بن سيتيريس: وُلد في 2 أغسطس سنة 1972م في ولاية سلانجور، ماليزيا. وحاليا هو أستاذ مساعد في قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية بالجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا. التحق بهذه الجامعة منذ سنة 1996م. ويحمل شهادة البكالوريوس، والماجستير، والدكتوراه في الفقه وأصول الفقه من الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، كما يحمل أيضا شهادة البكالوريوس في علم النفس والدبلوم العالي في القانون وإدارة القضاء الإسلامي من مركز القانون هارون بن محمد هاشم بالجامعة نفسها. وكان نائب العميد لشؤون الطلبة في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية من سنة 2011م إلى سنة 2014م. ولديه بعض المقالات في مجال فقه الأسرة والقانون.

قطب مصطفى سانو: هو حاليا وزير في مكتب الرئيس والمستشار الدبلوماسي لرئيس جمهورية غينيا. شغل منصب وزير التعاون الدولي في غينيا لمدة خمس سنوات. وكان أيضا وزير سابق للشؤون الدينية في بلده. مهنة، هو أستاذ كامل في الفقه المقارن والتمويل الإسلامي. حاصل على شهادة الدكتوراه في التمويل الإسلامي من جامعة الزيتونة في تونس. كما حصل على درجة الدكتوراه في القانون من الجامعة الإسلامية الدولية في ماليزيا. البروفيسور سانو هو نائب رئيس أعلى جهاز تشريعي في العالم الإسلامي يدعى أكاديمية الفقه الإسلامية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي في جدة.

ISBN 978-967-418-899-3

IIUM Press
Tel : +603 6196 5014 / 6196 5004
Fax : +603 6196 4862 / 6196 6298
Email : iiumbookshop@iium.edu.my
Website : http://iiumpress.iium.edu.my/bookshop

الحقوق المالية للمطلقة
فِي
قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا

الحقوق المالية للمطلقة
في
قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا

ميسزيري بين سيتيريس
قطب مصطفى سانو

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا للنشر
IIUM Press
Gombak • 2017

الطبعة الأولى 1438هـ/2017م
© IIUM Press, IIUM
الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا للنشر عضو في مجلس النشر العلمي الماليزي

(Majlis Penerbitan Ilmiah Malaysia – MAPIM)

جميع حقوق الملكيّة الأدبيّة والفنيّة محفوظة للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا للنشر (IIUM Press) ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأ أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكومبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة خطية من الناشر.

Perpustakaan Negara Malaysia Cataloguing-in-Publication Data

Miszairi Hj. Sitiris

الحقوق المالية للمطلقة فى قوانين الاسرة الاءسلامية بماليزيا:

AL-HUQUQ AL-MALIYYAH LI AL-MUTALAQAH FI QAWANIN AL-USRAH AL-ISLAMIYYAH BI MALIZYA / MISZAIRI BIN SITIRIS, KOUTOUB MOUSTAPHA SANO.
ISBN 978-967-418-899-3
1. Marriage (Islamic law). 2. Alimony (Islamic law).
3. Divorce (Islamic law). 4. Divorced women
I. Sano, Koutoub Moustapha, Dato', Prof., Dr. II. Title.
297.577

Published and printed in Malaysia by
IIUM Press
International Islamic University Malaysia
P.O Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Tel: +603-6196 5014; Fax: +603-6196 4862/6298

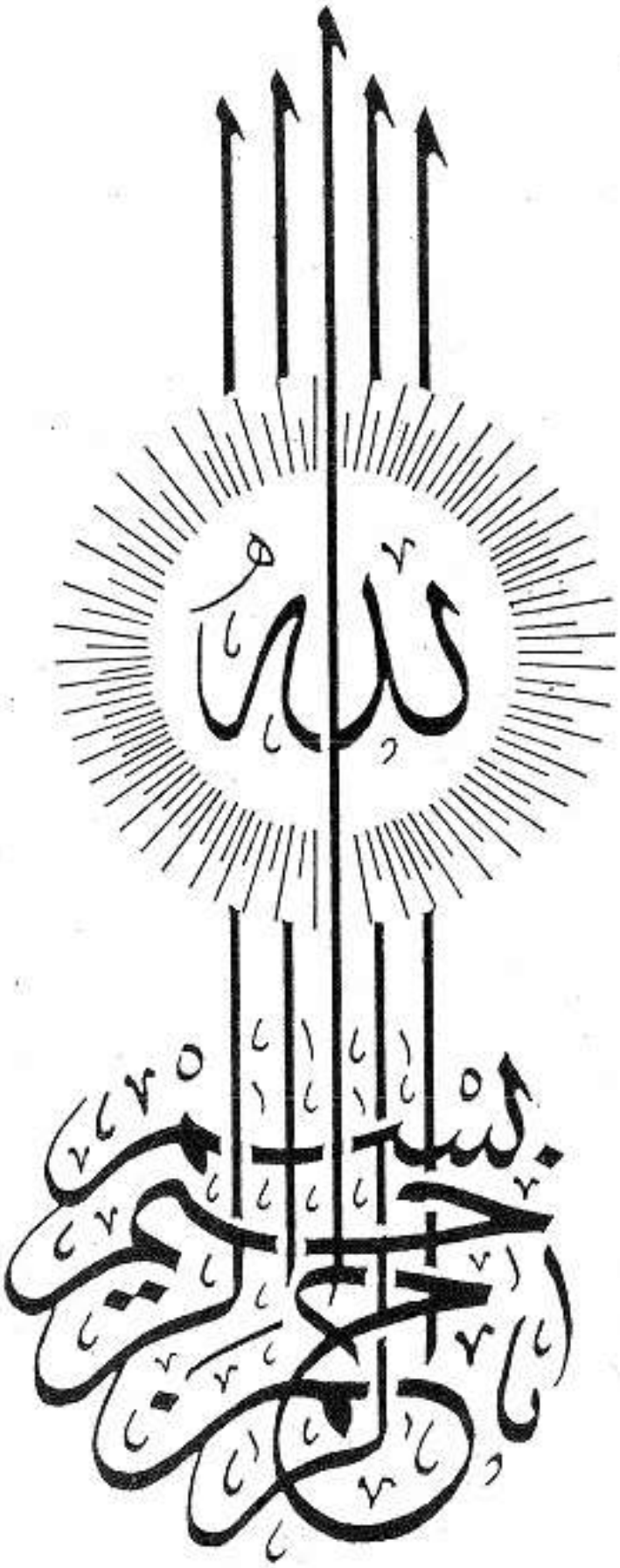
الله
بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويات

ملخص الكتاب ..... ط

التمهيد 1

المقدمة 1

الدراسات السابقة 3

الباب الأول: أُصُوْلُ الحُقُوْقِ المَالِيَّةِ للمُطَلَّقَةِ فِي الفِقْهِ الإِسْلاَمِي وَقَوَانِينِ الأُسْرَةِ الإِسْلاَمِيَّةِ بِماليزيا 13

الفصل الأول: مفهوم الحقوق الماليَّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا. 14

الفصل الثاني:النصوص الواردة حول الحقوق الماليَّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي: (عرض وتحليل) 33

الفصل الثالث: المواد القانونية المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا 45

البَابُ الثَّانِي: تَفَاصِيْلُ الحُقُوْقِ المَالِيَّةِ المقَرّرَةِ للمُطَلَّقَةِ بَيْنَ الفِقْهِ الإِسْلاَمِي وَقَوَانِينِ الأُسْرَةِ الإِسْلاَمِيَّةِ بِمَالِيزِياَ 54

الفصل الأول : حق المتعة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا : تحليل ومقارنة 55

الفصل الثاني: حق نفقة العدة في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الإسلامية بماليزيا: تحليل ومقارنة 87

الفصل الثالث: حق النفقة والمهر المؤجلين في الفقه وقوانين الأسرة الإسلامية: تحليل ومقارنة 127

الفصل الرابع: حق المطلقة في الأموال المكتسبة أثناء فترة الزوجية في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا 190

الخاتمة: 221

المصادر والمراجع : 229

ملخص الكتاب

استهدف هذا الكتاب تسليط الضّوء على الحقوق الماليّة للمطلقة في الفقه الإسلاميّ وقوانين الأسرة الإسلامية الماليزيّة بالدّراسة والتّحليل الموضوعيّ لقضاياها مع مقارنتها بالفقه الإسلاميّ. حيثُ قد تمّ فيه تناول آراء الفقهاء، وما ورد في قوانين الأسرة الإسلامية حول حقوق المرأة المطلقة في المتعة، والنفقة، ونفقة العدة، والنفقة الزوجيّة المؤجّلة، والمهر المؤجّل، كما عُني هذا الكتاب بتناول موضوع حقّ المرأة المطلقة في المطالبة بحقها في الأموال المكتسبة أثناء فترة قيام الزوجيّة مع الأخذ في الاعتبار أن تقنين هذه القوانين هو اجتهاد لا يخلو من إعادة النظر؛ وخاصّةً في بعض موادّها وفقراتها التي تتعلق بموضوع الدّراسة. ومن خلال هذا الكتاب تبين أن مواد قانون الأسرة مستمدة من الشّريعة الإسلاميّة الغرّاء، ولكن يوجد اختلاف بين قوانين الأسرة الإسلاميّة المطبّقة في الولايات الماليزيّة مثل: الاختلاف حول أسباب سقوط نفقة العِدة، وحقّ السّكنى للمطلقة، وهنا يرى الباحثان ضرورة إعادة النّظر فيها. ومن القضايا التي عالجها الباحثان المطالبة بإعادة النظر في التّعريفات التي وضعتها هذه القوانين للعِدة، المتعة، المهر، الأموال المكتسبة أثناء فترة الزّوجيّة، وناقشا مسألة تحديد المهر في بعض الولايات، وأثر تسبب الزّوجة في وقوع الطلاق وحدوث الفرقة بينهما. وأخيرًا تضمن هذا الكتاب جملةً من التّوصيات من أهمها الدّعوة إلى ضرورة إصدار تشريع بعض الأحكام المتعلقة بكيفية تحديد مقدار متعة المرأة المطلقة، وبيان حالات استحقاق المطلقة للمتعة، وبيان أنواع المطلقات اللاتي من حقهن المطالبة بنفقة العِدة، والمطالبة بإصدار تشريع ينصّ صراحةً على حقّ المطلقة في نفقة الزّوجيّة المؤجّلة، وإيضاح الأسباب التي تستحق الزّوجة بموجبها المطالبة بالمهر المسمّى ومتى تستحق نصف المهر، وكذلك ينبغي توحيد تشريعات الأسرة وقوانينها المعمول بها في مختلف الولايات الماليزيّة في قانون وتشريع موحّد يطبّق في جميع الولايات، ومن هنا يتم تلافي الخلافات بين هذه القوانين، ويتم تحقيق العدالة بتطبيق هذه القوانين.

التمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد المصطفى وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد،

فإنَّ الإسلام يهتم اهتماماً كبيراً بالحياة الزوجية، ويحث الزوجين على أَن يعيشا في أمنٍ وسلامٍ، وأن يُساعد أحدهما الآخر، وأن يُحبّ كل منهما الآخر. وكما يحثهما على تَكوين أسرةٍ سعيدةٍ مباركةٍ، ابتغاء مرضاة الله تعالى ورحمته. وفي ذلك قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوْفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ البقرة: 228، وكما أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلّم قال: (لا يَفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً إن كرِه منها خُلُقاً رضِي منها آخر).[1]

ومن الأمثال السائدة في ماليزيا: "بيتي جنتي" ويقصد بهذا التعبير أن يكون البيت بمثابة جنةً يرتاح فيه الإنسان، ويحيا سعيداً. إنه الحلم الطيب الذي لا يمكن له أن يتحقق إلا بوجود علاقةٍ جيدةٍ، ومحبةٍ دائمةٍ، وتفاهمٍ مستمرٍ بين الزوجين امتثالاً لقوله ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ النساء: 19.

إلاَّ أَنَّه من الوارد وقوع خلافٍ شديدٍ يقضي على العلاقة الزوجية، وينقض عراها، ويتعذر معه العيش معاً. ومن هنا، اعتبر الإسلام الطلاق بعد نفاذ كل السبل للمصالحة خيارًا أخيرًا لا يُلجأ إليه إلا عند الضرورة. وعلى الرغم من جواز الطلاق في الشريعة الإسلاميّة، فإنّه

---

[1] أخرجه **مسلم**، في كتاب الرضاع: باب الوصية بالنساء (الحديث: 633). لا يفرك بمعنى لا يبغض أو لا يكره، وفي ذلك حثّ من الرسول صلى الله عليه وآله وسلّم على دوام المحبة بين الزوجين واستمرارها ما دام الزواج قائماً ومستمراً.

يعدّ أبغض الحلال إلى الله، كما ورد ذلك في الحديث الذي رواه ابن عمر، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلَّم: (أبغض الحلال إلى الله الطلاق).[1]

ثمّ إنّ وقوع الطلاق لا يعني زوال كل الحقوق الواجبة على الزوج تجاه زوجته، ولا يعني نهاية العلاقة الإنسانية، والمحبة الإسلامية، بل يجب الحفاظ على روح الأخوة الإسلامية والتضامن الإسلامي. ولقد شرع الإسلام للمطلَّقة حقوقاً متنوعة، بعضها مالية، وبعضها اجتماعية. وبناءً على ما للحقوق الماليَّة من أهميةٍ لكونها أكثر الحقوق عرضة للخلاف والنزاع، لذلك يأتي هذا الكتاب ليتناول الحقوق الماليَّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي ويتخذ قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا نموذجاً للدراسة. وسيعنى الكتاب بدراسة تحليلية للمواد القانونية المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا لمعرفة مدى موافقتها مع الفقه الإسلامي.

إنَّ هذا الكتاب محاولة للإجابة عن عدد من الأسئلة المتعلقة بالحقوق المالِيَّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا، ومن أهمها: ما الأصول الشرعية المؤصّلة للحقوق الماليَّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي؟ ما المواد القانونية الموصَّلة للحقوق الماليَّة للمطلَّقة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا؟ هل للمطلَّقة حقوق مالية في الأموال الخاصة للزوج في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا؟ هل للمطلَّقة حقوق مالية في الأموال المكتسبة أثناء فترة الزوجيّة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا؟ إلى أيِّ مدىً تتفق قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا مع الفقه الإسلامي في المسائل المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة؟ إلى أَيِّ مدىً تضمن قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا حماية الحقوق الماليَّة للمطلَّقة؟

هناك أهداف مهمة يسعى الباحثان إلى تحقيقها ومن أهمها: إلقاء الضوء على الأصول الشرعية المؤصَّلة للحقوق المالِيَّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي, تحليل المواد القانونية المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا, بيان حقوق المطلَّقة في الأموال الخاصة بالزوج في الفقه الإسلامي وفي قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا, بيان حق

[1] أخرجه **أبو داود**، في كتاب الطلاق: باب في كراهية الطلاق (الحديث: 178)، وأخرجه **ابن ماجه**، في كتاب الطلاق: باب حدثنا سويد بن سعيد (الحديث 2020)، وأخرجه **البيهقي**، في كتاب الخلع والطلاق: باب ما جاء في كراهية الطلاق (الحديث 4660).

المطلَّقة في الأموال المكتسبة أثناء فترة الزوجية في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا, إبراز أوجه الاتفاق والاختلاف في الحقوق الماليّة للمطلَّقة بين الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا, تحليل نماذج متعلقة بقضايا حقوق المطلَّقة الماليَّة المرفوعة إلى المحاكم الشرعية بماليزيا.

سيتناول هذا الكتاب قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا مع التركيز على قانون الأسرة الإسلامية بولاية برسكوتوان سنة 1984م ثم مقارنته بما ورد في قوانين الأسرة الإسلامية في الولايات الأخرى . وسيركّز الكتاب على دراسة القضايا المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة المرفوعة في المحاكم الشرعية المنشورة في الكتب القانونية مثل: جريدة الأحكام (Jurnal Hukum) .

الدراسات السابقة

هناك عديدة من الدراسات ذات الصلة القوية بموضوع الكتاب قد أطلع عليها الباحثان، ذلك في سبيل التعرف على طبيعة هذه الدراسات وما يتناوله لبيان مد الحاجة إلى دراسة هذا الموضوع. وهذه الدراسات جاءت في ثلاثة أنواع: الدراسات التراثية، والدراسات المعاصرة ودراسات علمية ناقشت القضية في ماليزيا. وهذه الدراسات ساعدت الباحثين على التعرف على جوانب الموضوع وهي على النحو الآتي:

(أ) الدراسات التراثية:

قد تناول الفقهاء قديماً هذه القضية في كتبهم، ولكن تناولها كان في مواضع متفرقة وأماكن مختلفة مما أَدَّى إلى صعوبة الاستفادة منها، فضلاً عن عدم تنظيمها وترتيبها، كما نجدها في معظم المصادر الفقهية، مثل كتاب **بدائع الصنائع** للكاساني،[1] الذي قد تناول المؤلف فيه موضوع حقِّ متعة الطلاق في كتاب النكاح؛ وذلك حينما تحدث عن أحكام المهر،[2] وخصّص فصلاً مستقلاً يتناول فيه أحكام العدة في كتاب الطلاق وتكلم فيه عن حق النفقة

[1] الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن سعود، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** (بيروت: مؤسسة لبتاريخ العربي) الطبعة الأولى، 1997م .

[2] المصدر السابق، ج 2 ص 601-604 .

للمعتدة.[1] لم يتوقف المؤلف عند بيان آراء علماء مذهبه في المسألة بل قارنها في معظم المسائل مع آراء المذهب الشافعي مناقشاً أدلتهم. وفي كتاب **الاختيار لتعليل المختار** للموصلي،[2] أشار المؤلف إشارة عابرة إلى حق المتعة للمطلّقة عندما تناول موضوع المهر في كتاب النكاح، وذكر بأنها واجبة.[3] وتحدث عن حق النفقة للمطلّقة في باب النفقة في كتاب الطلاق.[4] وقد ركَّز المؤلف على بيان رأى مذهبه في الموضوع دون أن يقارنه بآراء المذاهب الأخرى.

وأما كتاب **حاشية الدسوقي** لمحمد بن أحمد الدسوقي،[5] فقد ذكر الكاتب حق المتعة للمطلّقة في باب النكاح عندما تكلم عن أحكام الرجعة، وقال إنها مندوبة على القول المشهور في مذهبه وقيل إنها واجبة.[6] وتناول الكاتب موضوع نفقة المطلّقة في موضوعين، أولهما في فصل الرجعة في باب النكاح، فبيّن بأنه يلزم على الزوج النفقة والكسوة والسكنى ما دامت في العدة.[7] وثانيهما في باب النفقة، ذكر بأن خروج المطلَّقة من البيت من دون إذن زوجها لا يسقط حقها من النفقة لأنه ليس للزوج منعها من الخروج.[8] وأما ابن رشد في كتابه **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**،[9] فقد ركز على بيان حق النفقة للمعتدة وحق المتعة للمطلّقة في فصل واحد في كتاب الطلاق.[10] وقد جمع المؤلف أقوال المذاهب الفقهية في المسألة، وعرض أدلتهم من دون مناقشتها.

---

[1] المصدر السابق، ج 3 ص 332-335.

[2] الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود، **الاختيار لتعليل المختار** (بيروت: دار القلم) د.ت.

[3] المصدر السابق، ج 3 ص 136-137.

[4] المصدر السابق، ج 4 ص 240-241.

[5] الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة، **حاشية الدسوقي** (بيروت: دار الكتب العلمية) الطبعة الأولى، 1996م.

[6] المصدر السابق، ج 3 ص 341-343.

[7] المصدر السابق، ج 3 ص 331-333.

[8] المصدر السابق، ج 3 ص 490-392.

[9] ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** (بيروت: دار الكتب العلمية) الطبعة الأولى، 1996م.

[10] المصدر السابق، ج 4 ص 408 – 410، ص 414-417.

وفي كتاب **المُهَذَّب** للشـــيرازي،[1] تعرض المؤلف فيه لموضـــوع متعة الطلاق في كتاب الصـداق، وقال إنها واجبة إذا وقع الطلاق قبل الدخول ولم يفرض للزوجة المهر، وإن فرض لها المهر، لم تجب لها المتعة.[2] وبيّن المؤلف موضـــوع نفقة المطلَّقة في كتاب النفقات، وذكر بأن الزوجة إذا طُلِّقت بعد الدخول طلاقا رجعيا يجب لها الســـكنى والنفقة، فإن طلَّقت طلاقا بائنا تجب لها الســـكنى، ولم تجب لها النفقة إلا إذا كانت حاملا.[3] وكذلك في كتاب **مغني المحتاج** للخطيب الشـــربيني،[4] حيث تناول المؤلف حق المتعة للمطلَقة في كتاب الصـــداق، وعرّفها بأنها مال يجب على الزوج دفعه لامرأته المفارقة في الحياة بطلاق وما في معناه بشـروط عديدة.[5] وذكر المؤلف حق المطلّقة في النفقة في كتاب النفقات، وقال إنها واجبة للمطلّقة لبقاء حبس الزوج لها وســـلطته عليها وقدرته على التمتع بها بالرجعة.[6] ولقد اكتفى المؤلفان ببيان رأي مذهبهما في الموضوع من دون مقارنته بآراء المذاهب الفقهية الأخرى.

وأما ابن قدامة في كتابه **المغني**،[7] فقد ذكر موضـوع المتعة للمطلّقة في كتاب الصـداق، وبيّن بأن من أوجب لها نصـف المهر لم تجب لها متعة سـواء كانت ممن سمي لها صـداق أو لم يســم لها لكن فرض بعد العقد.[8] وتناول موضـــوع نفقة المطلَّقة في كتاب النفقات، وقال إن للمطلَّقة البائن الحامل النفقة والســـكنى بإجماع أهل العلم.[9] ولم يركز المؤلف في عرض الأقوال على مذهبه فحسب، بل قارنها بأقوال المذاهب الأخرى، وجمع أدلتهم ثم ناقشها. وتحدث ابن ضـــويان في كتاب **منار الســـبيل**[10] عن حق المطلَّقة في المتعة في كتاب الصـــداق، وقال بإن

---

[1] الشـــيرازي، أبو إســـحاق إبراهيم بن علي، **المهذب في فقه الإمام الشـــافعي** (بيروت: دار الكتب العلمية) الطبعة الأولى، 1995م.

[2] المصدر السابق، ج 2 ص 475-476.

[3] المصدر السابق، ج 3 ص 156-158.

[4] الشـــربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج** (بيروت: دار الكتب العلمية) الطبعة الأولى، 1994م.

[5] المصدر السابق، ج 4 ص 398-399.

[6] المصدر السابق، ج 5 ص 173-176.

[7] ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد، **المغني على مختصر الخرقي** (القاهرة: هجر) الطبعة الأولى، 1990م.

[8] المصدر السابق، ج 6 ص 503-508.

[9] المصدر السابق، ج 7 ص 405-409.

[10] ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم، **منار السبيل في شرح الدليل** (بيروت: دار الكتب العلمية) الطبعة الأولى، 1997م.

الطلاق إذا وقع قبل الدخول وهذه الفُرقة سببها اللعان أو الفسخ لعيبها أو من قبلها فيسقط حينئذ حقها في الصداق والمتعة معا.[1] وأشار المؤلف إلى حق المطلَقة في النفقة في كتاب النفقات، وبيّن بأن حق النفقة للمطلَّقة الحامل لا يسقط ولو كانت ناشزا لأن النفقة للحمل وليس للحامل.[2] وقد اهتم المؤلف ببيان رأي مذهبه في المسألة من دون أن يقارنه بآراء المذاهب الأخرى.

نلاحظ أن هذه المدونات الفقهية القديمة القيمة لم تتعرض بصورة مفصّلة لجميع الحقوق الماليَّة للمطلَّقة. وعليه فسيحاول هذا الكتاب التعمق لهذا الموضوع بدراسة تحليلية مركزة ومفصّلة في الحقوق الماليِّة للمطلَّقة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا خاصة.

وحسب معرفة الباحثين واطِّلاعهما المحدود على والدراسات العلمية السابقة في هذا الموضوع، فإنهما لم يجدا دراسةً أو رسالةً علمية اهتمت أو عنيت بتناول قضية الحقوق الماليِّة للمطلَّقة وأحكامها في الفقه الإسلامي مقارنة بقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا، ولا يعني هذا عدم وجود كتب ودراسات حول أحكام الطلاق وحقوق المطلَّقة بصورة عامة.

(ب) الدراسات المعاصرة:

فإن هناك كتباً تحدثت عن أحكام المطلَّقة وحقوقها في الفقه الإسلامي. ومن هذه الكتب: كتاب **الزواج والطلاق في الإسلام** لبدران أبو العينين بدران،[3] وكتاب **المفيد من الأبحاث في أحكام الزواج والطلاق والميراث** لمحمد الشماع،[4] وكتاب **الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي** لمحمد كمال الدين إمام.[5] فهذه الكتب الثلاثة تحدثت عن أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي بصفة عامة، ولم تناقش الحقوق الماليِّة للمطلَّقة بصفة خاصة ، بل تناولت

[1] المصدر السابق، ج 2 ص 131و136.

[2] المصدر السابق، ج 2 ص 204.

[3] بدران، بدران أبو العينيين، **الزواج والطلاق في الإسلام** (مصر: مؤسسة شباب الجامعة) 1985م .

[4] الشماع، محمد، **المفيد من الأبحاث في أحكام الزواج والطلاق والميراث** (دمشق: دار القلم) الطبعة الأولى، 1995م .

[5] إمام، محمد كمال الدين، **الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي** (بيروت: المؤسسة الجامعية) الطبعة الأولى، 1996م .

هذا الموضوع ضمن مبحث الطلاق وآثاره بإشارات عابرة. وسيحاول هذا الكتاب تناول هذا الموضوع بصورة مركزة في الفقة الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا.

وتناول كتابا **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية** لـــعبد الكريم زيدان[1] و**الفقه الإسلامي وأدلته** لوهبة الزحيلي[2] عددا من مسائل الطلاق، ويعد هذان الكتابان موســـوعتين في بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالزواج والطلاق وما إلى ذلك من الأحكام المتعلقة بأفعال المكلفين. ولم يحاول المؤلّفان بيان أحكام المطلَّقة وحقوقها بصـــورة مركَّزة ومفصَّـلة. ولذلك فإن كتاب الباحثين سيعنى بالتركيز على باب المناقشـة والتحليل لهذه القضية.

(ج) الدراسات الماليزية:

وللدكتور فيحان بن شـالي بن عتيق المطيري دراسـة جاءت بـــعنوان **الحقوق المتعلقة بمتعة المطلَّقة**[3] بيّن فيه معنى المتعة وحكمها وأقسام المطلقات في الإسلام، فضلاً عن مناقشة شروط استحقاق المتعة للمطلقات ومقدارها. وهذا الكتاب وإن تناول حقوق المطلَّقات إلا أنه حصر هذه الحقوق في حق المتعة. ويناقش هذا الموضوع بمنظار الفقه فقط دون مقارنة بالقانون.

وفي الباب كتاب آخر لأحمد فتحي بهنسي باسم **نفقة المتعة: بين الشريعة والقانون.**[4] وقد تحدث فيه عن معنى النفقة، وموجبها، وشروط استحقاقها. وقد ناقش الكاتب موضوع المتعة في الفقه الإسـلامي مقارنة بقانون الأحوال الشـخصـية المصـري سـنة 1985م. وعلى الرغم من أن الكتاب قد قام فيه مؤلفه بدراســة مقارنة بين الفقه والقانون فإنه يعتمد على ما ورد في القانون المصـــري، وهو بعد منحصـــر في حق المتعة ، وهو حق من الحقوق المالِيَّة للمطلَّقة. وســـيحاول الباحثان إضـــافة دراســـة هذين الكتابين بتناول حقوق المطلَقة المالِيَّة

[1] زيدان، عبد الكريم، **المفصل في أحكام المرأة و البيت المسلم في الشريعة الإسلامية** (بيروت: مؤسسة الرسالة) الطبعة الأولى، 1993م.

[2] الزحيلي، وهبة، **الفقه الإسلامي وأدلته** (دمشق: دار الفكر) الطبعة الرابعة، 1997م.

[3] شالي، فيحان، **الحقوق المتعلقة بمتعة المطلقة** (الرياض: دار العاصمة) الطبعة الأولى، 1411هـ.

[4] بهنسي، أحمد فتحي، **نفقة المتعة: بين الشريعة والقانون** (القاهرة : دار الشروق) الطبعة الأولى ، 1988م .

الأخرى كحقها في الحصـــول على نفقة العدة والمتعة وحقها في النفقة المؤجَّلة والمهر المؤجَّل وحقها في الأموال المكتسبة بعد الزواج في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا.

ومن الدراسات والبحوث التي اهتمت بموضوع الطلاق في قوانين الأسرة الإسلامية في ماليزيا بصـــفة عامة **البحث في أحكام الزواج والطلاق في الإســـلام وتطبيقاتها في قانون الأسرة الإسلامية،**[1] لنور ذاكية مختار. ولقد حاولت الباحثة دراسة أحكام الزواج بصفة عامة من الخطبة، والنكاح، والطلاق، وما يترتب عليها من آثار في الفقه الإســـلامي مع بيان آراء العلماء فيها وما يقابلها في قوانين الأسرة الإسلامية في ماليزيا. وقد استشهدت الباحثة بأمثلة من القضـايا التي رفعت إلى المحكمة حول هذه الموضـوعات. وهناك بحث آخر وهو لباجوري بن محمد طه، بعنوان **الطلاق وتطبيقاته في ولاية سلانجور.**[2] حيث تناول فيه موضوع الطلاق وأنواعه وأحكامه في الفقه الإسـلامي وقانون الأسـرة الإسـلامية بولاية سـلانجور. وهي دراسـة تحليلية لثلاثة قضايا رُفِعت إلى المحكمة الشرعية . وهذا البحث كسابقه يتناول أحكام الطلاق بصـــفة عامة دون التركيز على الحقوق الماليَّة للمطلَّقة، وذلك ما ســـيحاول هذا الكتاب أن يسلط عليه الضوء.

ويضـــاف إلى ما تقدم ذكره ، بحث كتبته الدكتورة زاليها قمر الدين، بعنوان **دراســـة مقـارنـة في الطلاق عنـد المســـلمين وغير المســـلمين في مـاليزيا: منطقـة كوالا لمبور نموذجاً.**[3] وقد درســـت الباحثة أحكام الطلاق وظواهره في ماليزيا دراســـة مقارنة بين الجنســـيات المختلفة في المجتمع الماليزي هم: الملايويون والصـــينيون والهنود. وناقشـــت هذه الظواهر مع تحليل الإحصـــائيات التابعة لها، ولكن لم يهتم هذا البحث ببيان حقوق المرأة المطلّقة، وهو موضـــوع في غاية الأهمية، وســـيقوم الباحثان بدراســـة هذا الموضـــوع في الفقه الإسلامي مقارنة بقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا.

---

[34] Mokhtar, Nur Zakiah, **Satu Kajian Mengenai Undang-undang Perkahwinan dan Penceraian dalam Islam dan Perlaksanaannya Mengikut Undang-Undang Keluarga Islam**, a dissertation for Diploma in Administration of Islamic Jurisprudence (DAIJ), IIUM, 1992.

[35] Mohd Toha, Bajuri, **Penceraian dan Perlaksanaannya di Negeri Selangor**, DAIJ , IIUM, 1988.

[36] Kamaruddin, Zaleha, **A Comparative Study of Divorce Among Muslims and Non-Muslims in Malaysia With Special Reference to the Federal Territory of Kuala Lumpur**, a thesis presented for the degree of Doctor of Philosophy from University of London, 1993.

وهناك بحثين عنيا بدراسة حقوق المطلقة بصفة عامة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا. البحث الأول، **المطالبة بالحقوق بعد انحلال عقد الزواج: دراسة في بنود قانون الأسرة الإسلامية بولاية سلانجور 1984م مع تحليل ما رفع إلى المحاكم الشرعية من القضايا المتعلقة بها في منطقة كوالا سلانجور**[1] لكميسة بنت سيئن. وقد بيّنت في هذا البحث موقف الإسلام من الزواج وسبل إنهاء عقد النكاح من الطلاق والخلع والفسخ والتفريق القضائي بصورة عامة، وما ورد النص عليه في قانون الأسرة الإسلامية في ولاية سلانجور. وتناول هذا البحث الحقوق التي تستحقها المرأة بعد أن ينحل عقد النكاح بينها وبين زوجها من حق المتعة والنفقة والحضانة والأموال المكتسبة بين الزوجين وما ينص عليه قانون الأسرة الإسلامية بولاية سلانجور. وتطرقت الباحثة في الفصل الأخير من بحثها إلى تحليل بعض القضايا التي رفعت إلى المحكمة في هذه الموضوعات.

وأما البحث الثاني، **المطالبة بالحقوق بعد وقوع الطلاق: دراسة في بنود قانون الأسرة الإسلامية بولاية فاهنج 1987م مع تحليل ما رفع إلى المحاكم الشرعية من القضايا المتعلقة بها في منطقة جرنتوت**[2] فإنه لعبد الواحد محمد علي. فقد خصص الباحث مجال بحثه ليتناول حقوق المرأة بعد تطليقها. ومن هذه الحقوق: حق النفقة، والمتعة، والحضانة، والأموال المكتسبة بين الزوجين، وحق السكنى في البيت في فترة العدة. وقد قام الباحث بدراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الإسلامية بولاية باهنج.

ولئن كان هذان الباحثان يهتمان بموضوع حقوق المطلَّقة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية في ماليزيا إلا أنهما لم يتوسعا في بيان ومناقشة آراء المذاهب الفقهية وأدلتها في المسائل التي ناقشاها، ولم يركزا على حقوق المطلّقة المالية بصورة مفصّلة. كما أنهما لم يحاولا أن يتناولا الحالات والإحصائيات المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة المرفوعة إلى المحاكم الشرعية.

---

[37] Saien, Kamisah, **Tuntutan-Tuntutan Hak Selepas Pembubaran Perkahwinan Peruntukannya dalam Undang-Undang Keluarga Islam Selangor, 1984 dan Analisa Kesnya di Mahkamah Syariah Selangor (Kuala Selangor)**, DAIJ , IIUM, 1994.

[38] Md. Ali, Abdul Wahid, **Tuntutan Hak Selepas Penceraian Peruntukan Dalam Enekman Undang-Undang Keluarga Islam Pahang, 1987 dan Analisa Kesnya di mahkamah Syariah di Daerah Jerantut, Pahang**, DAIJ, IIUM, 1995.

وسيقوم الباحثان بدراسة مركَّزة ومفصَّلة لهذه الحقوق في الفقه الإسلامي مع مقارنتها بقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا.

وأما فيما يتعلق بقوانين الأسرة الإسلامية في ماليزيا فإن هناك كتابين متشابهين في العنوان، وهو **قانون الأسرة في ماليزيا**. وقد ألّف الكتاب الأول المرحوم الأستاذ الدكتور أحمد إبراهيم.[1] وتحدث فيه عن تاريخ قانون الأسرة الإسلامية وقانون الأسرة لغير المسلمين في ماليزيا، وحاول أن يبيّن مضمون هذين القانونين بصفة عامة إزاء أحكام الزواج والطلاق وما يتعلق بهما، ومنها حقوق المطلَّقة. وحينما تحدث الكاتب عن قانون الأسرة الإسلامية رجع إلى المصادر الفقهية، وبيّن في بعض المسائل آراء المذاهب الفقهية وأدلتهم. وأما الكتاب الثاني، فهو من تأليف الأستاذة الدكتورة ميمي قمرية مجيد[2]. وقد سلكت الباحثة مسلكاً قريباً مما سلكه الكاتب الأول في محاولة بيان مضمون قانون الأسرة الإسلامية وقانون الأسرة لغير المسلمين في ماليزيا بصفة عامة، غير أنّ هذا الكتاب لم يحاول بيان آراء المذاهب الفقهية المختلفة، كما أنه لم يحاول التوسّع في الرجوع إلى أمهات الكتب الفقهية، وهو ما سيقوم به الباحثان في كتابهما مع تركيز على الحقوق الماليَّة للمطلَّقة.

وللمرحوم الأستاذ الدكتور أحمد إبراهيم كتاب آخر موسوم **بقانون الأسرة الإسلامية في ماليزيا**.[3] وقد خصّص المؤلف في هذا الكتاب بيان مضمون أو المواد القانونية في قانون الأسرة الإسلامية في ماليزيا بصورة عامة مع ذكر عدد كبير من النماذج المتعلقة بالمواد. وفي معظم الأماكن قبل أن يبدأ المؤلف مناقشة الموضوع أو المادة في هذا القانون بيّن أولا أحكامها في الفقه الإسلام بصورة عامة ، وفي بعضها نقل أقوال فقهاء المذاهب في الموضوع. ولم يحاول المؤلف تحليل المواد القانونية لهذا القانون لمعرفة مدى موافقتها بالأحكام الفقهية، وهو من أهم أهداف هذا الكتاب خاصة فيما يتعلق بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة.

---

[39] Ibrahim, Ahmad, **Family Law in Malaysia** (Kuala Lumpur: Malaysian Law Journal) 3st Ed., 1997.
[40] Majid, Mimi Kamariah, **Family Law in Malaysia** (Kuala Lumpur: Malaysia Law Journal) 1st Ed., 1997.
[41] Ibrahim, Ahmad, **Undang-Undang Keluarga Islam di Malaysia** (K. Lumpur: Malaysian Law Journal) 1st Ed. 1999, Second Impression 2000.

وفضـــلا عن ذلك فهناك كتابان لمؤلفة واحدة، وهما **الزواج والطلاق في القانون الإسلامي**[1] و**قانون الأسرة: النفقة والحقوق المالية الأخرى**[2] لنيك نورياني نيك بدلي شاه. ففي الكتاب الأول تناولت المؤلفة الأحكام التي ينص عليها قانون الأسـرة الإسـلامية بماليزيا بصـفة عامة من أحكام الزواج والطلاق دون تفصـيل، إلا أنها قد قامت بدراسـة مقارنة في بعض المسـائل ببعض قوانين الأسـرة الإسـلامية في بلاد أخرى مثل سـنغافورة، وباكسـتان، وإندونيسيا، الفيلبين، وفي عدد من الدول العربية. ولم تناقش آراء المذاهب الفقهية في المسائل التي بحثتها، وأما الكتاب الثاني فقد خصـصـته المؤلفة لبيان الحقوق المالية للزوجات وأولادهن في قانون الأسـرة الإسـلامية مقارنة بقانون العائلة لغير المسـلمين في ماليزيا، غير أن المؤلفة لم تتناول آراء المذاهب الفقهية في موضـوع الحقوق الماليَّة للمطلَّقة بصـورة مفصّـلة. ولهذا فإن الباحثان في كتابهما الحالي هذا سـيحاولان أن يبحثا بحثاً مركَّزا مفصَّـلا مسـألة عن الحقوق الماليَّة للمطلّقة في الفقه الإسلامي وقوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا.

سيتبع الباحثان في كتابهما المناهج الآتية:

1. المنهج التحليلي، وذلك بتحليل النصوص الفقهية الواردة في كتب الفقه لمعرفة آراء العلماء وأدلتهم حول الحقوق الماليَّة للمطلَّقة. فضلاً عن تحليل المواد القانونية المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلّقة في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا.
2. المنهج المقارن، وذلك بمقارنة ما ورد في كتب الفقه بما في قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا لمعرفة مدى موافقة قوانين الأسرة الإسلامية بماليزيا لأحكام الفقه المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة.
3. البحث الميداني، وذلك بقيام الباحثين بإجراء مقابلات مع المسئولين في المحاكم الشرعية لمعرفة الإجراءات القانونية المتبعة في المحاكم وتفسير المواد القانونية المتعلقة بالحقوق الماليَّة للمطلَّقة وتطبيقاتها.

[42] Nik Badli Shah, Nik Noriani, **Marriage and Divorce under Islamic Law** (Kuala Lumpur: International Law Book Services) 1st Ed. 1998, Reprinted 2001.

[43] Nik Badli Shah, Nik Noriani, **Family Law: Maintenance and Other Financial Rights** (Kuala Lumpur: Dewan Bahasa dan Pustaka) 1st Ed., 1993.